الموقوف .

(وسم بالموقوف ما قصرته ... بصاحب وصلت أو قطعته) .

(وبعض أهل الفقه سماة الأثر ... وإن تقف بغيرة قيد تبر) .

وقدم على ما بعده لاختصاصه بالصحابي (وسم) أيها الطالب بالموقوف ما قصته بصاحب أي على صابي قولا له وفعلا أو نحوهما مما لا قرينة فيه للرفع سواء (وصلت) السند بذلك أو قطعته وشذ الحاكم فاشترط عدم الانقطاع واختلافه فيه هل يسمى خبرا أم لا فمقتضى القول المرجوح لعدم مرادفة الخبر للحديث وإن الخبر ما جاء عن غير النبي A الأول وبعض أهل الفقه من الشافعية سماه الأثر بل حكاه أبو القاسم الغوراني من الخرسانيين عن الفقهاء وأطلق فإنه قال الفقهاء يقولون الخبر ما كان عن النبي A ولأثر ما يروى عن الصحابة انتهى .

وظاهر تسمية البهيقي كتابه المشتمل عليهما بمعرفة السنن والآثار معهم وكان سلفهم فيه إمامهم فقد وجد ذلك في كلامه كثيرا واستحسنه بعض المتأخرين قال لأن التفاوت في المراتب يقتضي التفاوت في المترتب عليها فيقال لما نسب لصاحب الشرع الخبر وللصحابة الأمر وللعلماء القول والمذهب